

التبصرة في أصول الفقه

مسألة 17 .

لا يجوز تخصيص العلة المستنبطة وتخصيصها نقض لها .

وقال أصحاب أبي حنيفة وبعض أصحاب مالك يجوز وتخصيصها ليس بنقض لها وهو قول أكثر المتكلمين